

مرسوم رقم ١٠٢٣
قبول هبة عينية مقدمة من
شركة Guardia Systems
لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ (قانون المحاسبة العمومية) وتعديلاته
 لاسيما المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٧/٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة الى الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ (قانون الجمارك) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (قانون الضريبة على القيمة المضافة) وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠ (اعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)

بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من شركة Guardia Systems بيروت لبنان لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة وهي كناية عن مستلزمات في مجال التحول الرقمي على النحو التالي،

النوع والمواصفات	الكمية	المواصفات	القيمة المالية
اقراص SSD	٦	سعة ١,٩٢ تيرابايت بسرعة ٢٤ Gbps SAS نوع ISE Read Intensive قياس ٢,٥ انش رقم القطعة: 345--BFWQ	١٢,٧٦٤,٤٠ دولار اميركي أو ما يوازيها بالليرة اللبنانية بقيمة ١,١٤٢,٤١٣,٨٠٠ / فقط مليار ومائة واثنان واربعون مليوناً واربعمئة وثلاثة عشر الفا وثمانمئة ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعداً في ١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الاقتصاد والتجارة

الإمضاء: عامر البساط

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر